

والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة بشأن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار ، وخاصة قرار الجمعية العامة ٣٦/٣٧ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ،

وإذ تكرر تأكيد أهمية الدعاية كأداة لتعزيز أهداف ومقاصد الإعلان ، وإذ تضع في اعتبارها استمرار الحاجة الملحة إلى اتخاذ جميع الخطوات الممكنة لاطلاع الرأي العام العالمي على جميع نواحي مشاكل إنهاء الاستعمار بغية مساعدة شعوب الأقاليم المستعمرة مساعدة فعّالة في تحقيق تقرير المصير والحرية والاستقلال ،

وإذ تدرك الدور المتزايد الأهمية الذي يؤديه ، في مجال النشر الواسع للمعلومات المتصلة بهذا الأمر ، عدد من المنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان إنهاء الاستعمار ، وإذ تلاحظ مع الارتياح ما تبذله اللجنة الخاصة من جهود مكثفة للحصول على تأييد تلك المنظمات في هذا المضمار ، بما في ذلك مقررها بتنظيم حلقة دراسية في أوروبا في عام ١٩٨٤ عن إنهاء الاستعمار مع المنظمات غير الحكومية المعنية ،

١ - تقرّر من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار والتعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار ؛

٢ - تؤكد من جديد أهمية القيام ، على أوسع نطاق ممكن ، بنشر المعلومات عن شروء الاستعمار وأخطاره ، وعن الجهود التي تثار الشعوب المستعمرة على بذلها من أجل نيل تقرير المصير والحرية والاستقلال ، وعن المساعدة التي يقدمها المجتمع الدولي بغية إزالة ما تبقى من آثار الاستعمار بجميع أشكاله ؛

٣ - ترحو من الأمين العام أن يواصل ، مراعيّاً اقتراحات اللجنة الخاصة ، اتخاذ تدابير محددة باستعمال جميع ما تحت تصرفه من وسائل الإعلام ، بما فيها المنشورات والإذاعة والتلفزيون ، لتأمين التعريف الواسع المستمر بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار ، وأن يقوم ، في جملة أمور ، بما يلي :

(أ) الاستمرار ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة ، في جمع وإعداد ونشر المواد الأساسية والدراسات والمقالات المتصلة بمشاكل إنهاء الاستعمار ، وعلى وجه الخصوص ، الاستمرار في نشر المجلة الدورية الهدف : العدالة وغيرها من المنشورات والمقالات الخاصة والدراسات ، بما في ذلك سلسلة إنهاء الاستعمار ، وانتقاء ما هو مناسب من مادتها لنشره على نطاق أوسع بإصدار طبقات منه بلغات مختلفة ؛

(ب) التماس التعاون التام من الدول المعنية القائمة بالإدارة في الاضطلاع بالمهام المشار إليها أعلاه ؛

(ج) المضي في بحث مدى التزام الدول الأعضاء بالإعلان وبغيره من القرارات ذات الصلة المتعلقة بإنهاء الاستعمار ، لاسيما القرارات المتصلة بناميبيا ؛

(د) الاستمرار في إيلاء اهتمام خاص للأقاليم الصغيرة ، بما في ذلك إيفاء بعثات زائرة إلى تلك الأقاليم ، حسب مقتضى الحال ، وتوصية الجمعية العامة بأنسب الخطوات التي يلزم اتخاذها لتمكين سكان تلك الأقاليم من ممارسة حقهم في تقرير المصير والحرية والاستقلال ؛

(هـ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لكسب التأييد العالمي ، على صعيد الحكومات وكذلك المنظمات الوطنية والدولية التي لها اهتمام خاص بإنهاء الاستعمار ، وتحقيق أهداف الإعلان وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ، لاسيما فيما يخصّ شعب ناميبيا المضطهد ؛

١٣ - تطلب إلى الدول القائمة بالإدارة أن تواصل التعاون مع اللجنة الخاصة في الاضطلاع بولايتها ، وبصفة خاصة أن تسمح للبعثات الزائرة بدخول الأقاليم للحصول على معلومات مباشرة عنها والتحقق من رغبات سكانها وأمانهم ؛

١٤ - ترحو من الأمين العام والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقدم أو تواصل تقديم كل ما يمكن من مساعدات إلى الدول الحديثة الاستقلال والناشئة ، في الميادين الاقتصادية والاجتماعية وغيرها ؛

١٥ - ترحو من الأمين العام تزويد اللجنة الخاصة بالتسهيلات والخدمات اللازمة لتنفيذ هذا القرار ، وكذلك مختلف القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة واللجنة الخاصة فيما يتعلق بإنهاء الاستعمار .

الجلسة العامة ٨٦

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٥٥/٣٨ - نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار

إن الجمعية العامة ،

وقد درست من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الفصل المتعلق بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار والتعريف بأعمال الأمم المتحدة في ميدان إنهاء الاستعمار^(٩٣) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان

وإذ تدرك أن للسنة الدولية للسلم ، التي ستقترن بالذكرى الأربعين لإنشاء الأمم المتحدة ، أهمية خاصة ، وأنها ستكرس لتركيز جهود الأمم المتحدة ودورها الأعضاء على تعزيز المثل العليا للسلم بوصفها دليلاً واضحاً على تفانيها في سبيل السلم بكل الوسائل الممكنة .

وإذ ترى أيضاً أنه ينبغي استكمال الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للسلم للتوصل إلى تحقيق نتائج إيجابية في مجال التعاون الدولي من أجل تعزيز السلم خلال هذه السنة ،

١ - تؤيد الأهداف الرئيسية للسنة الدولية للسلم ، الواردة في تقرير الأمين العام ؛

٢ - تدعو جميع الدول وجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية إلى أن تتعاون مع الأمين العام لتحقيق أهداف السنة الدولية للسلم ؛

٣ - ترحب من الأمين العام أن ينشئ صندوقاً للتبرعات من أجل برنامج السنة الدولية للسلم ، وتحت جميع الدول والمنظمات المعنية على المساهمة في هذا الصندوق ؛

٤ - ترحب أيضاً من الأمين العام أن يقوم في الفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٥ بتنفيذ الأعمال التحضيرية اللازمة للاحتفال بالسنة الدولية للسلم ، بما في ذلك تنظيم الحلقات الدراسية الإقليمية المكرسة لتعزيز أهداف السنة (٩٦) ؛

٥ - ترحب كذلك من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً عن مشروع برنامج السنة الدولية للسلم والترتيبات المتعلقة بتمويلها ؛

٦ - تقرّر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين بنداً معنوناً « السنة الدولية للسلم » .

الجلسة العامة ٨٧

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٥٧/٣٨ - الذكرى الخامسة والثلاثون للإعلان العالمي لحقوق الإنسان : التعاون الدولي من أجل تعزيز واحترام الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد استمرار أهمية وصلاحيّة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (٩٧) ،

(ج) تكتيف أنشطة جميع مراكز الأمم المتحدة للإعلام ، ولاسيما المراكز الموجودة في أوروبا الغربية والأمريكيتين ؛

(د) إقامة علاقة عمل وثيقة بمنظمة الوحدة الإفريقية ، وذلك بعقد مشاورات دورية وتبادل المعلومات المتصلة بالموضوع على أساس منتظم مع تلك المنظمة ؛

(هـ) الحصول على دعم المنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان إنهاء الاستعمار في نشر المعلومات المتصلة بالموضوع ؛

(و) تأمين توفير التسهيلات والخدمات الضرورية في هذا الصدد ؛

(ز) إبلاغ اللجنة الخاصة بالتدابير المتخذة تنفيذاً لهذا القرار ؛

٤ - تدعو جميع الدول ، والوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات غير الحكومية التي لها اهتمام خاص بميدان إنهاء الاستعمار ، إلى أن تضطلع ، كل منها في مجال اختصاصها ، وبالتعاون مع الأمين العام ، بنشر المعلومات المشار إليها في الفقرة ٢ أعلاه على نطاق واسع ، أو أن تكشف ذلك النشر ؛

٥ - ترحب من اللجنة الخاصة أن تتابع تنفيذ هذا القرار وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين .

الجلسة العامة ٨٦

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٥٦/٣٨ - السنة الدولية للسلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٦/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، الذي أعلنت به سنة ١٩٨٦ سنة دولية للسلم ،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام (٩٤) ، الذي يتضمن مشروع برنامج السنة الدولية للسلم (٩٥) ،

وإذ تأخذ في اعتبارها المبادئ التوجيهية للسنوات والاحتفالات السنوية الدولية التي اعتمدها الجمعية العامة بموجب مقررها ٤٢٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

(٩٦) المرجع نفسه . المرفق الخامس .

(٩٧) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

(٩٤) Add. 1 و A/38/413 و 2 .

(٩٥) A/38/413 ، المرفق الأول .